

الدولة الإسلامية نظام المخالفات الصادر عن مكتب البلدية ولاية الرقة هينة الخدمات العامة 1- يمنع بيع المحروقات و اسطوانات الغاز في الاماكن المأهولة منعا باتا 2- تمنع البسطات في الشوارع العامة و أرصفتها 3- يلتزم أصحاب المتاجر بحدود المتجر و لا يحق له عرض بضاعته خارج المتجر 4- يلتزم أصحاب المتاجر بالنظافة و تكون العقوبة لمخالفة أحد البنود السابقة (4.3،2.1) كما يلي: أولا : إنذار خطى لمدة 4 أيام العقوبة عسـ10ـدد : عرامة ماتية و قدر ها 10,000 ليرة مع از الة البسطة و نظها و الزامه بتنظيف المكان . العقوية عــ 02 دد: غرامة تحددها الهيئة مع سجن و إزالة البسطة . 5- تمنع البسطات الصغيرة و العربات المتجولة في الشوارع العامة 6- تمنع البسطات التي تعيق حركة المرور و المشاة 7- ينتزم أصحاب البسطات التي تكون حول المساجد بحم رفع الاصوات 8- يلتزم اصحاب البسطات و العربات المتجولة بالنظافة و تكون العقوبة لمخالفة لحد البنود السابقة (8.7،6.5) كما يلس أو لا : إنذار خطى لمدة 4 أيام العقوبة عـــ10ــدد : غرامة مالية قنر ها 5000 ليرة مع إزالة السطة و تنظيف المكان العقوبة عــ02 : غرامة تحددها الهينة و سجن 9- يلتزم الباعة في عبارة سوق الخضرة بترك مسافة 3 أمتار ممر للمشاة 10- بِلْتَرْمِ الْبِاعَةِ فَي منوق الشَّام بِتَرْكُ مسافة 4 أمثار للمشَّاة 11- يلتزم الباعة في سوقى الخضرة و الشام بالنظافة و تكون العقوبة لمخالفة أحد البنود (11،10،9) كما يلي: أو لا : انذار خطى لمدة 4 أيام العقوبة عــ02 مد : غرامة تحددها الهيئة مع سجن و ازالة البسطة لمن خالف احد البنود 12- ينتزم الناس برمي القمامة من الماعة السائسة مساءا (18:00) الى السائسة صباحا (6:00) و ذلك في الأماكن المخصصة لها و يترتب على المخالف غرامة مالية قدر ها 500 ليرة.